

٤٧/٢٢٩ - توصية مجلس الأمن المؤرخة ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣

إن الجمعية العامة ،

إذ تذكر بقرارها ١/٤٧ المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ،

وقد تلقت التوصية التي قدمها مجلس الأمن في قراره ٨٢١ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣^(١٦) والقاضية ، إلهاً بالقرارات المتخذة في القرار ١/٤٧ ، بأن لا تشارك جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الصرب والجبل الأسود) في أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

١ - تقرّر أن لا تشارك جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الصرب والجبل الأسود) في أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛

٣ - تحيط علماً بعمّا يعنِ مجلس الأمن على أن ينظر في هذه المسألة مرة أخرى قبل انتهاء الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة .

الجلسة العامة ١٠١

٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٣

٤٧/٢٣٠ - قبول إريتريا عضواً في الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة ،

وقد تلقت توصية مجلس الأمن المؤرخة ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٣ بقبول إريتريا عضواً في الأمم المتحدة^(١٧) ،

وقد نظرت في طلب انضمام إريتريا إلى عضوية الأمم المتحدة^(١٨) ،

تقرّر قبول إريتريا عضواً في الأمم المتحدة .

الجلسة العامة ١٠٤

٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣

٤٧/٢٣١ - قبول إمارة موناكو عضواً في الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة ،

وقد تلقت توصية مجلس الأمن المؤرخة ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٣ بقبول إمارة موناكو عضواً في الأمم المتحدة^(١٩) ،

(١٦) انظر : A/47/933 .

(١٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والأربعون ، المرفقات ، البند ١٩ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/47/953 .

(١٨) المرجع نفسه ، الوثيقة A/47/948-S/25793 ، المرفق .

(١٩) المرجع نفسه ، الوثيقة A/47/954 .

تقرّر قبول الدولة التي يرد طلبها في الوثيقة A/47/876 S/25147 عضواً في الأمم المتحدة ، ويشار إلى هذه الدولة مؤقاً ، لجميع الأغراض داخل الأمم المتحدة ، باسم "جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً" وذلك إلى حين تسوية الخلاف الذي نشأ بشأن اسم الدولة .

الجلسة العامة ٩٨

٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣

٤٧/٢٢٨ - تقديم المساعدة الطارئة إلى كوبا

إن الجمعية العامة ،

إذ يساورها بالغ القلق إزاء ما نزل بكوريا من شديد الضرر والخراب بسبب العاصفة البالغة القوة التي أصابت البلاد في ١٢ آذار/مارس ١٩٩٣ ،

وإذ تلاحظ مع القلق ما حدث من خسارة في الأرواح ومن تدمير لآلاف المنازل وضرر بالغ لقطاعات رئيسية من الهياكل الأساسية الوطنية ،

وإذ تعرف بالجهود التي بذلتها كوبا ، حكومة وشعباً ، لتوفير المعونة الفورية والطارئة للأهالي المتضررين بال العاصفة ،

وإذ تلاحظ أن الجهد المتواصلة التي تبذلها حكومة كوبا لتعزيز النمو والتنمية في الميدان الاقتصادي ستواجه العقبات بسبب هذه الكارثة ،

١ - تعلن تضامنها مع كوبا ، حكومة وشعباً ، في ساعة المحنّة هذه ؛

٢ - تلاحظ مع التقدير جهود حكومة كوبا الرامية إلى تقديم الغوث العاجل لضحايا العاصفة ، من الموارد الوطنية ؛

٣ - تثنى على الجهد التي يبذّلها المجتمع الدولي إكمالاً لعمليات الإغاثة والمساعدة الطارئة التي تقدمها حكومة كوبا ؛

٤ - تدعو الأمين العام إلى تقديم المساعدة ، بالتعاون مع الهيئات والمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة وبالتعاون الوثيق مع السلطات الحكومية ، لجهود الإصلاح التي تبذلها كوبا ، حكومة وشعباً ؛

٥ - تطلب إلى جميع الدول والمنظمات الدولية وغيرها من الوكالات الحكومية الدولية أن تقدّم كوبا بالدعم الطارئ ، طوال فترة الأزمة وحتى عملية الإصلاح التي تليها ، للتخفيف من محنّة الشعب كوبا المتضرر ، بما في ذلك التخفيف من أعباء هذا الشعب الاقتصادية والمالية .

الجلسة العامة ٩٩

١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٣

وأذ تدرك على أهمية وظائف وسلطات الجمعية العامة بشأن أي صنع القرار،

وإذ تؤكد على أهمية وظائف وسلطات الجمعية العامة بشأن أي مسائل أو أمور تدخل في نطاق الميثاق، وفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة،

ورغبة منها في الاضطلاع بجهود ترمي إلى تعزيز قدرة الجمعية العامة على أداء الدور المتوازي لها بموجب الميثاق وزيادة فعاليتها تعزيزاً لأعمال المنظمة عموماً،

وإذ تشدد على أن تشـيـط الجمعية العامة ينبغي أن يعالج بطريقة شاملة،

وإذ تدرك في هذا الصدد الحاجة، كخطوة أولى، إلى تـرـشـيد هيكل لـجـانـ الجمعـيـةـ العـامـةـ كـيـ تستـجـيبـ عـلـىـ نـحـوـ أـفـضـلـ لـتـطـلـبـاتـ الـمـرـاحـلـ الـجـدـيـدةـ منـ الـعـلـاقـاتـ الـدـولـيـةـ،

وإذ تدرك أيضاً أهمية تقارير مجلس الأمن والأجهزة الرئيسية الأخرى للأمم المتحدة المقدمة إلى الجمعية العامة وأهمية الدراسة الموضوعية المتعمقة التي تولـيـهاـ الجـمعـيـةـ الـعـامـةـ لـتـلـكـ التـقـارـيرـ،

١ - تقرّر أن تكون اللجان الرئيسية للجمعية العامة كالتالي :

(أ) لجنة نزع السلاح والأمن الدولي (اللجنة الأولى)؛
(ب) لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)؛

(ج) اللجنة الاقتصادية والمالية (اللجنة الثانية)؛
(د) اللجنة الاجتماعية والإنسانية والثقافية (اللجنة الثالثة)؛

(هـ) لجنة الإدارة والميزانية (اللجنة الخامسة)؛
(و) اللجنة القانونية (اللجنة السادسة)؛

٢ - تقرّر أيضاً تعديل النظام الداخلي للجمعية العامة على النحو المبين في مرفق هذا القرار؛

٣ - تقرّر كذلك، كتدبير مؤقت، وريـسـماـ يـتـخـذـ مـقـرـرـ بشـأنـ نـمـطـ اـنـتـخـابـ الرـؤـسـاءـ السـتـةـ لـلـجـانـ الرـئـيـسـيـةـ،ـ أـنـ يـتـخـبـ الرـؤـسـاءـ السـتـةـ لـلـجـانـ الرـئـيـسـيـةـ،ـ فـيـ الدـوـرـةـ الثـامـنـةـ وـالـأـرـبـعـينـ،ـ عـلـىـ النـحـوـ التـالـيـ:

ممثلان من دولتين أفريقيتين؛
ممثل واحد من دولة آسيوية؛

ممثل واحد من دولة من دول أوروبا الشرقية؛

ممثل واحد من دولة من دول أمريكا اللاتينية أو منطقة البحر الكاريبي؛

وقد نظرت في طلب انضمام إمارة موناكو إلى عضوية الأمم المتحدة^(٢٠)،

تقرّر قبول إمارة موناكو عضواً في الأمم المتحدة.

الجلسة العامة ١٠٤

٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣

٢٣٢/٣٧ - قبول إمارة أندورا عضواً في الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

وقد تلقت توصية مجلس الأمن المؤرخ ٨ تموز/يوليه ١٩٩٣^(٢١) بقبول إمارة أندورا عضواً في الأمم المتحدة.

وقد نظرت في طلب انضمام إمارة أندورا إلى عضوية الأمم المتحدة^(٢٢)،

تقرّر قبول إمارة أندورا عضواً في الأمم المتحدة.

الجلسة العامة ١٠٨

٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٣

٢٣٣/٤٧ - تشـيـطـ أـعـمـالـ جـمعـيـةـ الـعـامـةـ

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٨٣٧ (د - ٢٦) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، و ١٣٨/٣٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و ٨٨/٣٩ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، و ٤٥/٤٥ المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠، و ٧٧/٤٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ١٤٠/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٤٦/٤٦ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩١،

وإذ تدرك الدور المتزايد الأهمية الذي تضطلع به الأمم المتحدة في تحقيق المقاصد المحددة في المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تذكر بأن المنظمة تقوم على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها،

وإذ تسلّم في هذا الصدد بأن الجمعية العامة هي الجهاز الرئيسي الوحيد للأمم المتحدة الذي يتـأـلـفـ مـنـ جـمـيعـ أـعـصـاءـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ

(٢٠) المرجع نفسه، الوثيقة A/47/950-S/25796 ، المرفق.

(٢١) المرجع نفسه، الوثيقة A/47/976 ، المرفق.

(٢٢) المرجع نفسه، الوثيقة A/47/973-S/26039 ، المرفق.